



سياسة جمع التبرعات

مقدمة:

مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها .

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية

❖ إدارة تنمية الموارد والاستثمار.

❖ المتعاونين، والمتطوعين

التعريف والغرض :

تعتمد كفاءة الجمعية على تأمين موارد كافية لها سواء كان ذلك عن طريق جمع التبرعات من المانحين أو عن طريق جذب الرعايات على أن يتم إتباع أعلى المعايير في عملية جمع التبرعات ووضع نظام لحمايتها، والغرض من هذه السياسة هو تحديد السياسات العامة لعمليات جمع التبرعات والرعايات .

السياسة :

- تضع إدارة تنمية الموارد خطة التبرعات في ضوء أهداف الأداء المحددة للسنة التشغيلية وبما يلبي الخطة التنفيذية للجمعية .
- ينبغي على إدارة تنمية الموارد تطوير قائمة الرعاية باستمرار وبناء الشراكات لزيادة إيرادات الجمعية من التبرعات والرعايات .
- تقوم إدارة تنمية الموارد بإدارة العالقة مع الرعاية والشركاء والتأكد من الوفاء بالتزامات الجمعية تجاههم وتقديم التقارير اللازمة لهم بذلك .
- التأكد من أن أي طلب للتبرع يصف كيف ستستخدم هذه التبرعات.
- التأكد من أن الأشخاص أو الفرع المرتبطة بالجمعية ستوضح أن أموال التبرعات ستذهب إلى الجمعية مباشرةً ومن ثم إلى مستفيديها .
- إرسال جميع الأموال التي يتم جمعها إلى حساب بنكي باسم الجمعية باستخدام آلية وإجراءات معتمدة من المشرف المالي وأصحاب الصالحية بالجمعية.
- إعداد إيصالات خاصة بالتبرعات من أصل وصورة وتحمل أرقامًا متسلسلة، حيث يبين كل إيصال اسم الجمعية ورقم تسجيلها ورقم ترخيصها .



المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بمنطقة الحدود الشمالية



- تختم الإيصالات بختم الجمعية، وتحصر أعدادها وأرقامها قبل بداية السنة المالية للجمعية بحضور مندوب من الإدارة المالية.
- تحفظ صور الإيصالات لمراجعتها وتدقيقها .
- يجب رصد وتسجيل كافة التبرعات و الرعايات العينية (غير المالية) وتقديم تقرير عنها دورياً إلى الإدارة العليا للجمعية.
- يجب التأكد من إنفاق الأموال في محلها لخدمة الغرض التي جمعت من أجله .
- لايعتبر من ضمن التبرعات رسوم الانتساب أو الخدمات أو قيمة الاشتراكات التي تتقاضاها الجمعية من أعضائها أو المنتفعين من خدماتها ويكون ذلك بما يتماشى مع نظامها الأساسي .
- تلتزم الجمعية وموظفي جمع التبرعات والرعايات بالإفصاح الكامل عن معلومات أموال التبرعات والرعايات وطرق صرفها للجهات المعنية والرقابية.
- اعتماد وتعديل وتنفيذ ومراجعة السياسة :
- تعتمد هذه السياسة وأي تعديل الحق عليها من قبل مجلس إدارة الجمعية، ويعتمد العمل بهذه السياسة من تاريخ اعتمادها، و يبلغ بها جميع موظفي الجمعية المعنيين، ويسري العمل بأي تعديل لاحق من تاريخ ذلك التعديل .
- اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (السابع) هذه السياسة في 13 / 6 / 1442هـ .